القواعد الأرصولية والفقهية على مذهب الإمامية

قواعد الأموال والحقوق _ قاعدة السلطنة. _ قاعدة اليد. _ قاعدة الاحترام. _ بيت المال معد للمصالح. _ قاعدة الإتلاف. _ كل مغصوب مردود. _ من استوفى مال غيره فهو له ضامن. _ ضمان المثل بالمثل والقيمي بالقيمة. _ الائتمان. _ الدين مقضي. _ الغاصب يؤخذ بأشق الأحوال. _ الأعراض مخرج للملك عن الملكية. _ العمل مصدر للحقوق والملكيات الخاصة في الثروات الطبيعية. _ من أحيا أرضا ً مواتا ً فهي له. _ من حاز ملك. _ المشتركات بين الناس. _ حق السبق في المشتركات. _ الأرض كلها للإمام. _ كل ما لا رب له للإمام. _ ما كان الناس من قليل أو فهو لرسوله وما كان لرسول ا فهو للإمام. _ الخمس في كل ما أفاد الناس من قليل أو كثر. _ كل ما كان ركازا ً ففيه الخمس. _ لكل ذي حق إسقاط حق ه. _ التقاص ". _ التهاتر. _ التنصيف. _ الحاجة أداة رئيسية للتوزيع.